صنِّفْ تمرك كل شيء منه على حِدَتِه

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ، وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا، فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدَّيْنِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا مِنْ دَيْنِهِ فَأَبَوْا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا، فَقَالَ: «صَنِّفْ تَمْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَتِهِ، عِذْقَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَاللِّينَ عَلَى حِدَةٍ، وَالعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ أَحْضِرْهُمْ حَتَّى آتِيَكَ»، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ جَاءَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، وَكَالَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى، وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ، كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ. وَفِي لَفْظٍ: فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسَطِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا لِرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ، فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَ اليَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ، فَأَبَى، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ، فَمَشَى فِيهَا، ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ: «جُدَّ لَهُ، فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ» فَجَدَّهُ بَعْدَمَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسْقًا، وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسْقًا، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي العَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالفَضْلِ، فَقَالَ: «أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الخَطَّابِ»، فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُبَارَكَنَّ فِيهَا.

[صحيح] [رواه البخاري]

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: قُتل أبي عبدُ الله يوم أُحد، وترك سبع بنات أو تسع، وترك دَينًا، فطلبت من أصحاب الدين أن يسقطوا ويخففوا جزءًا من دينه فلم يفعلوا، فجئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليشفع لي عندهم، فلم يسقطوه بعد أن سألهم عليه الصلاة والسلام في ذلك، فقال عليه الصلاة والسلام لي: ميّز تمرك وضع كل نوع منه بمفرده، تمر ابن زيد بمفرده، وهو شخص نسب إليه هذا النوع الجيد من التمر، وتمر اللِّين بمفرده، والعجوة بمفردها، وهي من أجود التمر، ثم اجمع أصحاب الدين حتى آتيك، ففعلت، ثم جاء صلى الله عليه وسلم فقعد على التمر، فوزن من التمر لكل رجل من أصحاب الديون حقه حتى وفى حقهم جميعًا، وبقي التمر كما هو، كأنه لم يُلمس، وفي لفظ: قعد على أعلاه أو في وسطه. وفي رواية أن جابرًا أخبر أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقًا من تمر لرجلٍ من اليهود، فطلب جابر منه أن يمهله حتى يؤدي الدين، فرفض أن يمهله، فكلم جابر النبي صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه، فجاء النبي عليه الصلاة والسلام وكلم اليهودي أن يأخذ ثمر نخله بالأوسق التي له، فرفض، فدخل النبي عليه الصلاة والسلام بين النخل فمشى فيها، ثم قال لجابر: اقطع له وأوف له دينه، فقطعه جابر بعدما رجع النبي عليه الصلاة والسلام فأعطاه ثلاثين وسقًا التي كانت له في ذمة أبيه، وبقيت له سبعة عشر وسقًا، فجاء جابر إلى النبي عليه الصلاة والسلام ليخبره بما حدث من البركة والباقي من التمر بعد قضاء الدين، فوجده يصلي العصر، فلما انتهى من الصلاة أخبره بالمتبقي من التمر، فقال عليه الصلاة والسلام: أخبر عمر بن الخطاب بذلك، فذهب جابر إلى عمر فأخبره، فقال له عمر: لقد علمتُ حين مشى فيها النبي صلى الله عليه وسلم أنه سيبارك فيها.

معاني الكلمات

عذق ابن زيد واللِّين أسماء تمور كانت في المدينة.

في أعلاه أو وسطه يستعمل مثل هذا في القعود بين صُبَر التمر في مكان متوسط من الأرض دون أن يكون تحته تمرٌ.

https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/66151

لجنة الدعوة الإلكترونية
EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY